

الجوهـر النقي

ذكر فيه حديث زكريا بن أبي زائدة (عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة
نفس المؤمن معلقة بدينه) ثم ذكره من طريق سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن أبي سلمة
عن أبي هريرة - قلت - سكت عن الطريقتين ولم يبين ايهما اصح وينبغي ان تكون الثانية اصح
لجلالة الثوري ولانه زاد في السند عمر ولان ابراهيم بن سعد تابعه فرواه عن ابيه كذلك وقد
اخرجه الترمذي من حديث زكرياء ثم اخرجه من طريق ابراهيم بن سعد عن ابيه ثم قال وهذا
اصح من حديث زكريا - قال (باب الكفالة بالبدن) ذكر فيه (ان رجلا سأل رجلا ان يسلفه
الف دينار) وفيه (ائتنى بكفيل) - قلت - لا دلالة فيه على الكفالة بالبدن لاحتمال انه
طلب منه من يكفله في الذمة